

السجن لمدير عام إنتاج الطاقة الكهربائية في الفرات الأوسط ومدير مكتبه



أصدرت محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية، اليوم الأربعاء، حكماً بالسجن لمدة ست سنوات، بحق مدير عام الشركة العامة لإنتاج الطاقة الكهربائية في الفرات الأوسط ومدير مكتبه، عن جريمة الرشوة.

وذكر مجلس القضاء، في بيان المطلع، أن "محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية، أصدرت حكماً بالسجن لمدة ست سنوات، بحق مدير عام الشركة العامة لإنتاج الطاقة الكهربائية في الفرات الأوسط ومدير مكتبه، عن جريمة الرشوة".

وأضاف، أن "المدانين أقدموا على تلقي مبالغ مالية كرشوة، من أجل إطلاق مستحقات مالية لإحدى الشركات المتعاقدة مع الشركة العامة لإنتاج الطاقة الكهربائية في الفرات الأوسط".

وتابع، أن "الحكم صدر بحقهما استناداً لأحكام المادة الثانية / 1 من القرار 160 لسنة 1983 المعدل، وببدالة مواد الاشتراك 47 و48 و49 من قانون العقوبات".

